

اسرائيل ، في جملة أمور ، أن تخضع ، على نحو عاجل ، جميع مراقبتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وإذا تلاحظ أن مجلس الأمن لم يطلب إلا من اسرائيل على وجه التعديد إخضاع مراقبتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ،

وإذا تحبّط علىَّا مع التقدير بتقرير الأمين العام عن السلاح النووي الإسرائيلي^(١١٢) ،

وإذا تلاحظ بقلق شديد رفض اسرائيل المستمر الالتزام بعدم صنع أسلحة نووية أو حيازتها ، رغم التدابير المتكررة الموجهة إليها من المجتمعية العامة ومجلس الأمن والوكالة الدولية للطاقة الذرية ،

وإذا تأخذ في اعتبارها القرار RES/470/GC(XXXI) الذي اتخذه المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية والذي طلب فيه إلى اسرائيل إخضاع جميع مراقبتها النووية لضمانات الوكالة .

وإذا تشير بالغ جزعها المعلومات الحديثة فيما يتعلق باستمرار اسرائيل في إنتاج الأسلحة النووية وتطويرها وحيازتها ،

وإدراكاً منها للعواقب الخطيرة التي تعرض السلم والأمن الدوليين للخطر نتيجة لتطوير اسرائيل للأسلحة النووية وحيازتها هذه الأسلحة وتعاونها مع جنوب أفريقيا لتطوير الأسلحة النووية ونظم إيصالها إلى أهدافها ،

وإذا يساورها بالغ القلق إزاء كون السياسة الاسرائيلية المعلنة المتمثلة في مهاجمة المراقب النووي المكرسة للأغراض السلمية وتدميرها ، جزءاً من سياستها في مجال التسلح النووي ،

١ - تكرر إدانتها لرفض اسرائيل التخلّي عن حياة أي سلاح نووي :

٢ - تكرر أيضاً إدانتها للتعاون بين اسرائيل وجنوب أفريقيا :

٣ - ترجو مرة أخرى من مجلس الأمن أن يتخذ تدابير عاجلة وفعالة لضمان امتثال اسرائيل لقرار المجلس ٤٨٧ (١٩٨١) :

٤ - تطلب إلى جميع الدول والمنظمات التي لم توقف بعد تعاونها مع اسرائيل وتقديم المساعدة إليها في الميدان النووي ، أن تفعل ذلك :

٥ - تكرر طلبها إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية أن توقف أي تعاون علمي مع اسرائيل يمكن أن يساهم في قدراتها النووية :

٧ - تلاحظ أن اللجنة المخصصة ستتظر بجدية ، خلال دوراتها التحضيرية المعقودة في عام ١٩٨٨ ، في طرق وسائل تنظيم الأعمال في اللجنة المخصصة بمزيد من الفعالية لتمكنها من الوفاء بولايتها :

٨ - تطلب إلى اللجنة المخصصة أن تقدم إلى المؤتمر تقريراً عن أعمالها التحضيرية :

٩ - تطلب إلى اللجنة المخصصة أن تقدم تقريراً عن أعمالها إلى المجتمعية العامة في دورتها الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح :

١٠ - تطلب إلى اللجنة المخصصة أن تقدم تقريراً وافياً عن تنفيذ هذا القرار إلى المجتمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين :

١١ - تطلب إلى رئيس اللجنة المخصصة أن يواصل مشاوراته بشأن قيام الدول التي هي أعضاء في الأمم المتحدة وليس أعضاء في اللجنة بالمشاركة في أعمال اللجنة ، وذلك بغرض حسم هذه المسألة في أقرب موعد ممكن :

١٢ - تطلب إلى رئيس اللجنة المخصصة أن يتشاور مع الأمين العام في الوقت المناسب بشأن إنشاء أمانة للمؤتمر :

١٣ - تطلب إلى الأمين العام الاستمرار في تقديم كل المساعدات اللازمة إلى اللجنة المخصصة بما في ذلك توفير المحاضر الموجزة ، تقديراً لمهمتها التحضيرية ، فضلاً عن المدونات الحرفة للجائع الذي يحمل عقده في كولومبو .

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٧

٤٤/٤٢ - السلاح النووي الإسرائيلي

إن المجتمعية العامة ،

إذ تضع في اعتبارها قراراتها السابقة بشأن التسلح النووي الإسرائيلي ، وأخرها القرار ٤١/٩٣ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذا تشير إلى القرار ٤١/٤٨ المؤرخ في ٣ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ الذي دعت فيه ، في جملة أمور ، إلى إخضاع جميع المراقب النووي في المنطقة لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ريثما يتم إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط ،

وإذا تشير كذلك إلى قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) المؤرخ في ١٩ حزيران / يونيو ١٩٨١ ، الذي طلب فيه المجلس إلى

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، عن طريق الميليات المناسبة ، وفي حدود الموارد المتاحة ، بالتحاذ إجراءات لتنفيذ برنامج العمل الذي اعتمد في المؤتمر الدولي .

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٧

٤٦/٤٢ - مسألة أنتاركتيكا

ألف

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٨٨/٤١ جيم المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ ،

وقد نظرت في البند المعنون « مسألة أنتاركتيكا » ،

وإذ تلاحظ مع الأسف أن نظام جنوب إفريقيا العنصري الذي يمارس الفصل العنصري والذي علق اشتراكه في الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ما يرجح يشارك في اجتماعات الأطراف الاستشارية في معاهدة أنتاركتيكا ،

وإذ تشير إلى القرار الذي اتخذه مجلس وزراء منظمة الوحدة الأفريقية في دورتها العادية الثانية والأربعين ، التي عقدت في أديس أبابا في الفترة من ١٠ إلى ١٧ تموز / يوليه ١٩٨٥^(١١٥) ،

وإذ تشير أيضاً إلى الفقرات المتعلقة بالموضوع من الإعلان السياسي الذي اعتمدته المؤتمر الثامن لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز ، الذي عقد في هراري في الفترة من ٦ إلى ١١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٦^(١١٦) ،

وإذ تشير كذلك إلى أن معاهدة أنتاركتيكا^(١١٧) يقصد بها ، حسب نص أحكامها ، تعزيز المقاصد والمبادئ الواردة في ميثاق الأمم المتحدة ،

وإذ تلاحظ كذلك أن سياسة الفصل العنصري التي يمارسها النظام العنصري في جنوب إفريقيا ، والتي أدinت عالمياً ، تشكل تهديداً للسلم والأمن على الصعيدين الإقليمي والدولي ،

١ - تنظر مع القلق إلى استمرار مشاركة نظام جنوب إفريقيا الذي يمارس الفصل العنصري في اجتماعات الأطراف الاستشارية في معاهدة أنتاركتيكا ؛

٦ - تطلب أيضاً إلى الوكالة الدولية للطاقة الذرية إبلاغ الأمين العام بأية خطوات قد تتخذها إسرائيل لإخضاع مرافقها النووية لضمانات الوكالة ؛

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يتبع عن كتب الأنشطة النووية الاسرائيلية وأن يقدم إلى الجمعية العامة تقريراً عن ذلك في دورتها الثالثة والأربعين ؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون « التسلح النووي الإسرائيلي » .

الجلسة العامة ٨٥

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٧

٤٥/٤٢ - الصلة بين نزع السلاح والتنمية

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ٧١/٣٨ بام المؤرخ في ١٥ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ ، و ١٦٠/٣٩ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ ، و ١٥٥/٤٠ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ ، وإلى مقررتها ٤٧٣/٤٠ المؤرخ في ٢٠ حزيران / يونيو ١٩٨٦ و ٤٢٢/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٦ ،

وإذ تشير أيضاً إلى أحكام الوثيقة الختامية لدوره الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة^(١١٨) ، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح ، المتعلقة بالصلة بين نزع السلاح والتنمية ،

وإذ تؤكد أن انعقاد المؤتمر الدولي المعنى بالصلة بين نزع السلاح والتنمية في نيويورك في الفترة من ٢٤ آب / أغسطس إلى ١١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٧ شكل تطوراً هاماً في عملية الاستعراض المتعدد الأطراف ، على مستوى سياسي ، للصلة بين نزع السلاح والتنمية ،

١ - ترحب باعتماد الوثيقة الختامية للمؤتمر الدولي المعنى بالصلة بين نزع السلاح والتنمية^(١١٩) ؛

٢ - تقرر توجيه اهتمام اللجنة التحضيرية لدوره الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح إلى تقرير المؤتمر ؛

٣ - تطلب إلى تلك اللجنة أن تدرج في جدول أعمال دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح بدأ عنوانه « الصلة بين نزع السلاح والتنمية ، في ضوء برنامج العمل المعتمد في المؤتمر الدولي »^(١١٤) ؛

^(١١٥) A/40/666 ، المرفق الثاني ، القرار (XLII) CM/Res 988 .

^(١١٦) A/41/697-S/18392 ، المرفق ، الفرع الأول ، الفقرات ١٩٨ .

^(١١٧) الأهم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٤٠٢ ، المدد ٥٧٧٨ .

^(١١٣) مسودات الأمم المتحدة ، رقم الميج 8. A. 87. IX.

^(١١٤) المرجع نفسه ، الفقرة ٣٥ .